

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٥٠ لسنة ٢٠١٥

بمنح بعض العاملين بالشركة المصرية للخدمات الفنية
وصيانة الأجهزة (صيانكو) صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ؛

وعلى كتاب السيد المهندس وزير البترول رقم (٦٤٩) المؤرخ ٢٠١٥/١٠/٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُحَوَّلُ العاملون بالشركة المصرية للخدمات الفنية وصيانة الأجهزة (صيانكو) - بصفتهم الوظيفية
وفى دائرة اختصاصهم - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ، وهم :

الاسم	الوظيفة	م
عادل عبد الرحمن حسنين	مدير عام منطقة الإسكندرية	١
الحسينى عبد العال محمد عبد العال	مدير إدارة الطوارئ بمنطقة العامرية	٢

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند